النظام الداخلي لنقابة الصحافيين..الداء و الدواء

يقف الصحافيون اليمنيون اليوم على أبواب المؤتمر العام الرابع لنقابتهم , والذي كان يفترض أن ينعقد بالتزامن مع موعد انتهاء فترة مجلس النقابة السابق في 23 فبراير 2008م , إلاّ أن مجلس النقابة أضاف إلى رصيده الزاخر بالمخالفات والخروقات خرقاً جديداً بتأجيل المؤتمر حتى 26 يوليو2008 م .... وقد يضيف جديداً ويؤجل المؤتمر العام إلى موعد آخر.

أحمد غيلان

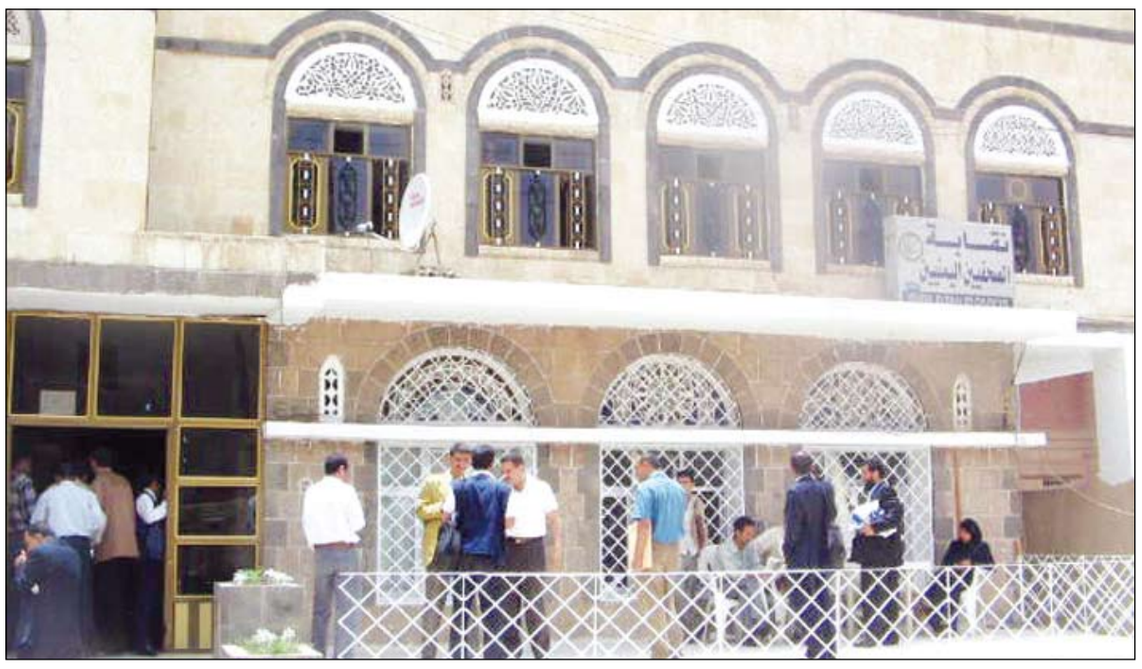

وبصرف النظر عن الموعد الذي سوف يتم فيه انعقاد المؤتمر العام الرابع لنقابة الصحفيين فإنه من الأهمية بمكان التذكير بالفوضى القائمة والمعاناة التي يتكبدها أفراد الأسرة الصحفية بسبب الاختلالات القائمة داخل نقابتهم , والتي هي بحاجة إلى إصلاح شامل يجعل منها نقابة محترمة تخدم المهنة ومنتسبيها ويتشرف أعضاؤها بالانتماء لها....

وليس جديداً القول بأن الإصلاح الشامل لأوضاع النقابة لا بد وأن يبدأ بإصلاح دستورها و تشريعها المتمثل في نظامها الداخلي العقيم ... الذي لم يعد صالحا - كما لم يكن صالحاً في أي وقت مضى - ليكون نظاماً لنقابة تمثل صفوة المجتمع وأكثر شرائحه الاجتماعية وعياً وثقافة.

للتذكير فقط

وقبل الخوض في أبرز اختلالات ونقاط ضعف النظام الداخلي للنقابة , لا بد من التذكير بان هذا النظام ليس سوى توليفة من النصوص التي أخذت نصاً أو بالاقتباس من قانون الصحافة اليمني وقانون الصحافة المصري , ونصوص أخرى صيغت بشكل ارتجالي وغير مخطط وغير مدروس , وهنا أيضا لا بد من الإشارة إلى أن ظروف المؤتمر العام الثاني فرضت نفسها على ذلك الارتجال في صياغة النظام الذي أعده شخص تم استقدامه من نقابة الصحفيين المصريين ويدعى« حاتم غريب » اتضح بعد ذلك أنه ليس عضواً في نقابة الصحفيين المصريين , بل أحد الموظفين فيها .... وبالتأكيد تعاون مع هذا الرجل آخرون ممن كانوا يعملون في نقابتنا غير أن جهودهم – وإن كانت تحسب لهم فيما يتعلق بانجاز المؤتمر العام الثاني – لكنها لم تكن موفقة في إعداد وصياغة نظام داخلي دقيق يجسد الديمقراطية والشفافية المؤسسية ويلبي أهداف واحتياجات الوسط الصحفي...

وحتى لا يظل الحديث عاماً أو عائماً سنضع في هذه القراءة التشخيصية أهم الاختلالات والعيوب والشوائب التي تعيب نظام نقابتنا وهيكلتها :

أولا : اختلالات وتناقضات في نصوص النظام الداخلي نفسه:

أ- نصوص تتعارض مع الدستور والتشريعات الوطنية ومع المواثيق والأعراف الإنسانية ذات الصلة بالحقوق والحريات ومنظمات المجتمع المدني ومن هذه النصوص :

• المادة (1) الفقرة(أ) في الفصل الأول المتعلقة بالانتماء للنقابة ، والتي يقول نصها :

مادة (1):

أ - نقابة الصحفيين اليمنيين هي نقابة مهنية إبداعية طوعية ذات شخصية قانونية اعتبارية تضم الصحفيين في حقل الصحافة المكتوبة ممن تنطبق عليهم شروط هذا النظام .

والملاحظة أن كلمة (تضم) تتنافى مع مبدأ طوعية الانتساب للنقابة وفقا للتشريعات اليمنية والعالمية ؟

• المادة(3) في الفصل الأول ذات الصلة بتعريف الصحفي والتي جاء نصها كما يلي :

مادة(3): (يعتبر الصحفي كل محترف بصفة أساسية ومنظمة مهنة الصحافة المكتوبة في مطبوعة صحفية تصدر بصورة دورية منتظمة أو وكالة أنباء محلية أو أجنبية تعمل في الجمهورية اليمنية ويكون عمله الصحفي مورد رزقه الرئيسي ولا تنطبق صفة الصحفي إلا على الحاصلين على عضوية نقابة الصحفيين اليمنيين).

ويلاحظ أن هذه المادة تتضاد مع مبدأ طواعية الانتماء للنقابة .. فضلا عن أنها تعمد إلى إقصاء غير المنتمين للنقابة وتحاول أن تنفي عنهم صفة الصحفي وبذلك حقا لا تملكه ولا ينفق مع التشريعات النافذة في اليمن ولا مع المواثيق العالمية ذات الصلة بالحريات وحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني

• المادة (11) الفقرة (ب)في الفصل الرابع والمتعلقة بشروط الترشيح لمنصب نقيب الصحفيين وعضوية مجلس النقابة حيث يقول النص :

المادة (11) .....

(ب - يشترط في من يتقدم لمنصب النقيب أن يكون قد أمضى خمسة عشر عاماً على الأقل كعضو عامل بالنقابة وخمس سنوات لمن يتقدم لعضوية المجلس) .

ويلاحظ أن هذه الفقرة تتعارض مع أبسط مبادئ العمل المنظماتي المنصوص عليها في التشريعات اليمنية والعالمية وهو مبدأ المساواة في الحقوق والواجبات بين جميع أعضاء أية منظمة أو نقابة .

ب- نصوص غامضة ومطاطة وقابلة للاجتهاد والتفسير والاختراق ومنها:

• المادة(10) في الفصل الرابع التي تحدد النصاب القانوني للجمعية العمومية ونصها على النحو التالي :

المادة (10) : يكتمل النصاب القانوني لانعقاد الجمعية العمومية – في دورتيها العادية والانتخابية – بحضور نصف عدد الأعضاء العاملين زائد واحد في الموعد الأول لانعقادها وإذا لم يكتمل النصاب بعد ساعتين من الموعد يفتح باب التسجيل مرة أخرى لمدة ساعة إضافية , وفي حالة عدم اكتمال النصاب ثانية يؤجل انعقاد الجمعية العمومية لمدة أسبوعين مرة أخرى وتظل عملية التأجيل مستمرة على هذا النحو حتى يكتمل النصاب بربع عدد الأعضاء على الأقل .

ج- نصوص يستحيل تنفيذها وبالتالي تشكل استحالة تنفيذها مبرراً لاختراقها باستمرار ومنها :

• المادة (8) المتعلقة بدورة الانعقاد السنوي للجمعية العمومية حيث يقول نص المادة :

المادة (8):(تنعقد الجمعية العمومية سنوياً في دورة انعقاد عادية في أول يوم أحد من شهر يونيو لمناقشة تقرير النشاط واعتماد الموازنة المالية للنقابة للسنة الماضية وإقرار الموازنة التقديرية للسنة الجديدة والنظر في تعديل بنود هذا النظام بموافقة ثلثي أعضاء الجمعية العمومية).

ويلاحظ أن هذه المادة أوكلت جملة من المهام ذات الصلة بالعمل الرقابي وكذلك مهام تطوير النقابة ونظامها الداخلي للجمعية العمومية في دورة انعقادها السنوية التي لم تنعقد في أية سنة منذ أن تم إقرار هذا النظام لأن انعقادها بشكل سنوي يتطلب إمكانات تساوي إمكانات المؤتمر العام .

د- نصوص تكرّس الشمولية وتداخل الصلاحيات وتفتح مجالاً للسيطرة والاستحواذ ومنها :

• جميع مواد الفصل السادس (8 22) ذات الصلة بشؤون العضوية حيث تجعل أحقية منح عضوية النقابة في يد لجنة مكونة من ثلاثة أعضاء في مجلس النقابة وتمنع عن فروع النقابة في المحافظات أحقية الترشيح لمن يستحق العضوية وأحقية التمثيل في اللجنة التي تبت في طلبات العضوية من المحافظات

هـ - نصوص توجد فيها أخطاء في التسميات والصياغة واللغة ومنها :

1. المادتان (3،4) المتعلقتان بتعريف الصحفي.
2. الفقرة(ج) من المادة (1) في الفصل الأول ذات الصلة بعضوية النقابة في منظمات أخرى.
3. الفقرة الأولى من المادة (23) في الفصل السابع ذات الصلة بحصول الصحفي على المعلومات.

و- أخطاء تتعلق بترتيب المواد والفصول ومنها على سبيل المثال :

• تعريف الصحفي / تعريف العضو/ شئون القيد / حقوق وواجبات العضو.. الخ يفترض أن تكون المواد التي تنظم هذه الجوانب مجتمعة ومرتبة في فصل واحد، لكن الواقع غير ذلك حيث نجدها مبعثرة بين عدة فصول ...؟ وهذه فقط عينة.

ثانيا : اختلالات في هيكلية النقابة وتكويناتها:

1. النظام يكرّس المركزية المطلقة بوضع كافة المهام والمسئوليات على مجلس النقابة المكون من 13 عضواً.. ويمنح قيادات الفروع صلاحيات محدودة،
2. مهام الفروع غير واضحة وصلاحياتها محدودة.
3. العدد المحدود في مجلس النقابة ومحدودية عدد الأعضاء من المحافظات فضلاً عن الحصار المفروض على الفروع والمحافظات فيما يتعلق بمنح العضوية , كل هذا يقلل من إمكانية تأثير الفروع وحضورها في القيادة المركزية , في ظل عدم وجود هيئة قيادية وسطية يمكن من خلالها تمثيل الأعضاء الموجودين في المحافظات والفروع وتوصيل أصواتهم وهمومهم وقضاياهم.

ثالثا : اختلالات ونواقص أخرى:

1. نقابة الصحفيين هي المنظمة الجماهيرية الوحيدة التي ليس لها هيئة رقابية
2. لا توجد ضوابط محددة تمنع المخالفات وتحد من اختراق النظام .
3. لا توجد رؤية لإيجاد مصادر تمويل ذاتية تحقق الاستقلالية المالية.
4. لا توجد رؤية لعمل نقابي مؤسسي مهني تضمن الحدود الدنيا من النجاح.
5. لا توجد أية ضمانات تشريعية لتمثيل المرأة في قيادات الهيئات النقابية في الوقت الذي أثبتت التجارب في شتى المجالات أن المرأة تمتلك قدرات إبداعية خلاقة , فضلاً عن كونها أكثر التزاما وتمسكاً بالنظام والمؤسسية.
6. لا توجد أية لوائح داخلية تحدد المهام والوظائف والاختصاصات على مستوى كل لجنة وهيئة وفرع.

رابعا : إفرازات هذه الاختلالات:

- نقابة مشلولة.
- أداء عشوائي ارتجالي فوضوي.
- تكريس السطحية في فهم القضايا والتعامل معها.
- تسلط شديد يمارس على الجميع من قبل مجلس النقابة.
- صراعات مستمرة داخل قيادة النقابة.
- تهميش للفروع وعدم الاهتمام بموضوع الروابط وتفعيلها.
- إهدار إمكانات ووقت وجهود بلا جدوى.
- تجاهل مستمر للقضايا الحقوقية والمطلبية الإستراتيجية.
- التفريط بحق المشاركة الفاعلة والايجابية في صنع القرار المتعلق بالمهنة وشئونها والمنتمين لها ، مقابل الانشغال باهتمامات هامشية سطحية.
- خرق مستمر للنظام الداخلي واستهتار بالتشريعات .
- مركزية مفرطة تكرس الشمولية في أبشع صورها.

خامسا : الإصلاحات المطلوبة:

ولكي نتجاوز هذا الوقع ونصلح أوضاع نقابتنا ، كي تغدو مؤسسة مدنية مهنية، تؤدي دورها وتحقق طموحات أعضائها وتتبنى قضايا منتسبيها وتخدم المهنة وأبناءها، فإننا بحاجة إلى إصلاح النظام الداخلي للنقابة وبما يتضمن معالجة الاختلالات القائمة في النظام وفي الهيكلة وفي الأداء ، على أن تشمل التعديلات المطلوبة المتطلبات التالية :

أ - ما يتعلق بالنصوص:

1. إعادة صياغة نصوص المواد الغامضة والمطاطة في النظام الداخلي بما يضمن وضوحها وعدم قبولها لأية تفسيرات أو اجتهادات.
2. إعادة صياغة النصوص التي تتضمن ما يخالف الدستور والتشريعات الوطنية والمواثيق ذات الصلة بالحقوق والحريات والنهج الديمقراطي.
3. إعادة صياغة النصوص التي يصعب تطبيقها وإيجاد بدائل وحلول لما تتضمنه هذه النصوص من قيم وبما يحقق الأهداف التي وجدت هذه المواد لتحقيقها.
4. إعادة صياغة النصوص التي تكرّس الشمولية والمركزية المفرطة وبما يضمن تحقيق اللامركزية وتوسيع المشاركة.
5. إعادة صياغة النصوص التي تتضمن أخطاء في التسميات أو التوصيفات أو الصياغة أو اللغة.
6. إعادة ترتيب مواد وفصول النظام الداخلي ترتيباً منطقياً ومتسلسلاً.

ب - ما يتعلق باختلالات هيكلية النقابة وتكويناتها:

1. إضافة مواد تتضمن وجود هيئة رقابية وتحدد مهامها واختصاصاتها وآلية انتخابها على المستوى المركزي وعلى مستوى الفروع.
2. أيجاد هيئة أو مجلس أو تكوين قيادي تحت أي مسمّى يكون أكبر من مجلس النقابة و أصغر من الجمعية العمومية يتولى المهام الموكلة في النظام السابق للانعقاد السنوي للجمعية العمومية.

ج - ما يتعلق بالاختلالات والنواقص أخرى:

1. إيجاد ضوابط واضحة وصارمة تحد من المخالفات وتمنع اختراق النظام.
2. إضافة مواد تعزز مصادر الدخل للنقابة وتضبط عمليات الإنفاق وتحد من الفساد والعبث بممتلكات النقابة.
3. إضافة نصوص انتقالية تضمن للمرأة حضوراً كبيراً في الهيئات القيادية للنقابة.
4. إضافة نصوص تحدد المهام الرئيسة للتكوينات القيادية وبما يضمن عدم تداخل الصلاحيات ويجسد شفافية الأداء .
5. إضافة نصوص تتضمن آليات عملية للرقابة وتحدد عقوبات وإجراءات واضحة إزاء المخالفات.
6. إضافة نصوص تمنح الفروع والروابط صلاحيات تتناسب مع مهامها وتساعد على تحقيق أهدافها.
7. إضافة نصوص تستوعب المتغيرات الجديدة في حياتنا العامة وفي الوسط الإعلامي بشكل خاص.

نقابة الصحافيين وما يعانيه كل من يتقدم للانتساب

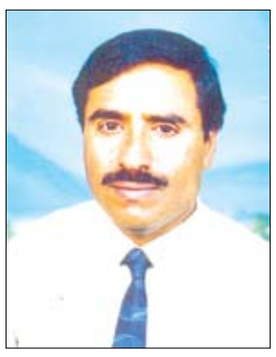

خالد أحمد العرامي

تباينت الكثير من الهموم والقضايا المختلفة المطروحة قبل إنتخاب رئيس جديد للنقابة التي تحيط ويعاني منها الإعلام ودوره الفعال في خدمة الوطن وقضاياه ومن أهمها الحفاظ على الوحدة الوطنية وأهدافها وكذا الثوابت الوطنية ، كما يواجه جميع الزملاء من الصحفيين العاملين لدى صحفنا الصادرة في داخل الوطن سواء الرسمية أو الحزبية إلى من كان له حظ وأقف بجانبه لتسهيل أموره ، وأصبح يعاني ويواجه عدد من الأخوة الصحفيين العاملين لدى الصحف الرسمية خصوصاً والحزبية عموماً من أزدواجية التعامل من قبل النقابة وكذا التجاوزات ومنها يتم منح عضوية الأنتساب إلى نقابة الصحفيين لأشخاص يعملون لدى صحيفة حزبية فقط..

كما تباينت الاراء في مقر النقابة بتاريخ 14 /6/ 2008م أمام عدد كبير من الزملاء الصحفيين الذين كانوا متواجدين وكان الأخ / سعيد ثابت متواجداً ، الذي تواجدت أخطاء عندما تقدم الزميل الأخ / أحمد غيلان بكشف يحمل عدداً من الأسماء التي يتم منحها الأولوية من قبل النقابة كما تباينت الآراء واختلفت وجهات النظر حول ما طرح من نقاط من قبل الحاضرين وأشار البعض إلى أن هناك ملفات وقضايا كثيرة مطروحة امام نقابة الصحفيين وقدتم دفع الرسوم من قبل الراغبين في الأنتساب إليها وهم يعملون لدى صحيفتي (14/ أكتوبر) ، و(26/ سبتمبر) وغيرهما من الصحف الرسمية ولازالت طلباتهم معلقة حتى اليوم .. إضافة إلى ملفات كثيرة لمن يعملون فيها .

وأفاد البعض بأن هناك ملفات لزملاء مضى عليها سنوات طويلة لم يتم البت فيها حتى اليوم ومازالت حبيسة ادراج النقابة لاسباب مجهولة إلا من كان يعمل لدى بعض الصحف الحزبية ، فهل يعاد ترتيب أوضاع نقابة الصحفيين اليمنيين بالشكل المطلوب بعيداً عن ازدواجية التعامل الحزبي الذي يخدم اشخاص معينين ، وفي ضل المناخ السائد في ظل الحرية والديمقراطية التي ننعم بها جميعاً ويتطلب أن تنضر إليها نقابة الصحفيين وحل مختلف القضايا المنظورة أمامها بعيداً عن كل اشكال الأزدواجية في التعامل مع هذه القضايا.

ومن هذا المنطلق نطالب بتأجيل موعد إنعقاد المؤتمر الخاص بنقابة الصحفيين اليمنيين ، حتى تزول كافة العراقيل والأعذار المفتعلة التي تواجه منتسبيها.

وجدت نقابة الصحفيين من أجل هدف وغاية ساميه تحافظ وتدافع عن حقوق جميع منتسبيها والتخلي عن النهج والأفكار الحزبية الخاطئة التي يقدم عليها البعض وعدم انتهاك حقوق وكرامة الأخرين وأصبح دور النقابة مفقودا لدى الجميع وتعاني النقابة من أزدوجية المعايير مع كل من يتقدم للأنتساب إليها.

نأمل في الأنتخابات القادمة أن تصحح جميع اوضاع النقابة المستقبلية وكذا اوضاع منتسبيها التي يتمناها جميع الصحفيين اليمنيين.

دور الإعلام في تنمية وعي المواطن

عمر محمد القفيش

لا يختلف أثنان على أن للإعلام – وخصوصاً الوسائل الإعلامية المحلية – دوراً رائداً ونبيلاً كما أنه يعتبر حلقة وهمزة وصل بين المجتمع والمنظمات والهيئات العاملة من حوله سواء كانت أهلية أو حكومية ومن المفروض أن يزداد إدراك الجمعيات الأهلية ومنظمات المجتمع المدني محورية دور الإعلام البارز وكيفية توظيفه لتحقيق المزيد من الإنجازات التي تعود بالنفع المباشر للمجتمع وسياساته التنموية.. كما أن للإعلام دوراً بارزاً في رفع مفهوم الوعي المجتمعي وتنميته نحو دفع خطط التنمية وذلك بتنمية سلوكيات الأفراد تجاه مثل هذه الأنشطة بالإضافة إلى دوره في التنشئة والتربية السلوكية للأفراد تجاه قضايا معينة ومنها قضايا البيئة التي ترتبط بالعنصر السلوكي.

إن الوعي الجماهيري يعتبر الركيزة الأساسية التي لا يمكن لأي جهاز أو قانون أن يؤتي ثماره مهما تكن قوة هذه الأجهزة وأحكام هذا القانون فأجهزة الإعلام عامة والإذاعة والتلفزيون خاصة من أهم الوسائل التي تستطيع القيام بمهمة الإقناع والتوعية، كما أن له دوراً في جذب اهتمام وانتباه الجمهور وتوجيه طاقاته وإمكانياته وكذلك في تحديد الموضوعات التي تشغل الرأي العام وخاصة قضايا ومشكلات البيئة والمعيشة وغيرها من الموضوعات

وبالنظر إلى درجة اهتمام وسائل الإعلام بها في الوقت الحالي تجد أنها أصبحت في ذروة اهتماماتها.

وتلعب الخطط الإعلامية لتنمية الوعي المجتمعي دوراً في تحقيق العديد من الأهداف ومن خلال العديد من المحاور فنجد مثلاً تنمية الوعي المائي وتهدف إلى المساهمة في تنمية وعي المواطنين بأهمية حسن استخدام المياه وترشيدها وكذلك المياه الجوفية وغيرها. وكذا تنمية وعي الأطفال البيئي من خلال ربط المدرسة بالبيئة بمفهومها الشامل وتنمية وعي الطلاب والشباب بالنسبة للبرامج الدينية حيث تتضمن توجيه منهج الإسلام الذي سبق العالم في إرساء وتجسيد قواعد ومقومات الحياة الكريمة والحرة للشعوب وإزالة كافة الفوارق الطبقية في المجتمع.

صحافيو الإنترنت وصكوك الغفران النقابية!!

أن تكون إعلامياً عاملاً في (صحافة الإنترنت أو الصحافة الإلكترونية) في اليمن فستجد نفسك مجبراً على التعايش مع مسألة عدم اعتراف الآخرين بحقك المهني.

وإذا كان لنا –تجاوزاً- أن نبحث لمؤسسة رسمية كوزارة الإعلام عن مبرر لعدم اعترافها بالعاملين في هذا النوع كونه لا يزال صحافة غير مقوننة- رغم مرور أكثر من خمس سنوات على ظهورها في اليمن- فمن أين لنا بعذر لنبرر به رفض زملاء لنا يفترض -نظرياً على الأقل- أن يكونوا هم من يقودون بوصلة المهنة الصحفية في اليمن بحكم مسئوليتهم النقابية.

عبدالملك الفهيدي

ولعل ما يدعو للأسف والعجب في الوقت نفسه أن يرفض من يدعون مشروعية مسؤوليتهم في الدفاع عن حرية التعبير والصحافة منح جزء من زملائهم وتحديدا العاملين في الصحافة الاليكترونية مجرد بطاقة عضوية في نقابة الصحافيين لا لسبب إلا لكونهم «بتاع مواقع اليكترونية».

لا أحد من مسئولي النقابة يستطيع أن يبرر لك سبب رفضهم للاعتراف بصحافة المواقع الاليكترونية والعاملين فيها بحجة قانونية تقنعك بكونك لا تستحق أن تملك ولو على الأقل بطاقة انتماء لنقابة المهنة.

وما دمت في اليمن فليس غريباً أن تجد أن من يرفض منح صحفيي الإنترنت بطاقة نقابية يصم أذنيك حديثاً وبيانات ويوزع الاتهامات شمالا ويميناً ضد السلطة ومؤسسات الدولة بمبرر إغلاق المواقع الصحفية، ويعتبرها توجهات من السلطة والحكومة والحزب الحاكم لمصادرة حرية الإعلام، وقضاءً على الهامش الديمقراطي ،وانتهاكاً للدستور والقوانين حسب تعبيرات أساتذتنا في نقابة الصحفيين . الأمر الذي يدعو للتساؤل عما إذا كانت حرية الإعلام عند مسئولي النقابة لا تعني سوى مجرد أن تظل تلك المواقع بـ«غثها وغثائها» مفتوحة دون أن يكون للعاملين فيها حق الانتماء إلى نقابة الصحافيين.

وإذا كان صحيحاً أنه ليس كل من يعمل في المواقع صحفياً، وليس كل المواقع يمكن إدراجها ضمن مفهوم الصحافة، إلا أن الصحيح أيضاً أن ثمة مواقع صحفية لم يعد من عائق أمام أن تكتسب مشروعية الاعتراف النقابي بها وبمن يعملون فيها سوى مزاجية القائمين على النقابة فقط.

لندع الحديث عن مجاملات ومعايير سياسية ..الخ كان لها دور في منح بطاقات النقابة لكثر بدون حتى استكمالهم لمتطلبات الانتساب،ولنكتفي بتذكير أساتذتنا في نقابة الصحافيين بسيل البيانات التي (دوخونا بها) على مدى السنوات الماضية والتي لم تترك شاردة ولا واردة إلا وشملتها، ولنذكرهم ببيانات التنديد والاستنكار لما تعرض له بعض زملاء لنا يعملون في مواقع صحفية ولنسألهم: هل كانت تلك البيانات تعبيراً عن الاعتراف بصحافة الإنترنت والعاملين فيها؟! أم لمجرد (الإعلان) عن كيان اسمه النقابة؟! .

ألا يحق لنا أن نسأل أساتذتنا في النقابة عن مبرر الفاكسات ورسائل البريد التي أرسلوها لننشرها –باعتبارنا جزءاً من المنظومة الصحافية في اليمن- وعن مبرر أن يطلبوا منا تبني مواقف نقابتهم ونشرها دون أن يكلفوا أنفسهم حتى مجرد النظر إلى طلبات العضوية التي تقدمنا بها؟!

ألا يحق لنا أن نسألهم ماذا كانوا باتوا على قناعة بصحافة الإنترنت؟! أم أن دفاعهم المستميت عنها وعن عدم المساس بها باعتبارها جزءاً من حرية الإعلام والتعبير مجرد تسجيل مواقف وتصفية حسابات سياسية ما انزل الله بها من سلطان ،أم أن مواقع الانترنت حين ترتبط بموضوع منح بطاقة النقابة تصبح خارج مفهوم حرية الإعلام والتعبير ،وخارج نطاق منظومة النظام الديمقراطي والتعددي والسياسي.

لا ندري ما هي الشروط والمعايير التي تقف وراء رفض النقابة منح الصحفيين في المواقع الاليكترونية بطاقات عضوية ،وهل المبرر هو ذاته الذي تورده وزارة الإعلام ،وإذا كان كذلك فهل انسلخت النقابة من عباءة المجتمع المدني لتتحول إلى وزارة إعلام بمسمى غير رسمي ؟!.

وإذا كانت هناك معايير يتطلب أن تنزل علينا من المريخ ليقتنع مسؤولو النقابة بمشروعية صحافة الانترنت ومشروعية حصول الممتهنين للعمل فيها على بطاقات عضوية فليقولوا لنا ما هي ،وليتمتعوا –على الأقل –بشجاعة مسئولي وزارة الإعلام الذين يبررون عدم دعوتهم لتلك المواقع لحضور المؤتمرات والفعاليات بحجة عدم وجود قانون ينظم عمل هذا النوع من الصحافة .

هناك سؤال أخر يبحث عن إجابة من مسئولي النقابة مفاده هل هناك حاجة لحوار بين العاملين في مواقع الانترنت وبين النقابة من اجل بطاقة العضوية على غرار الحوار بين الأحزاب السياسية حول موضع تشكيل لجنة الانتخابات ؟!! فربما يفضي مثل هكذا حوار إلى إقناعهم بدستورية عمل المواقع الاليكترونية وبتمتع العاملين فيها بحقوق المواطنة المتساوية التي يكفلها الدستور والذي تعمل هذه المواقع تحت ظل وحماية نصوصه.

أخيرا ليس أمام الأساتذة الإجلاء والزملاء الأعزاء في نقابة الصحافيين سوى أن يمنحونا صكوك الغفران النقابية،أو فليصمتوا من الآن فصاعداً وليحذفوا من قاموس عملهم النقابي مفردات الحديث عن حرية الإعلام، وليوقفوا إصدار البيانات التي تتحدث عن التضييق على حرية هذه الوسائل الصحفية التي لا يعترفون بها ..ذلك أن ازدواجية المعايير والمواقف، والتناقض لا تمت بصلة لمفهوم العمل النقابي ،وقبل ذلك لمفهوم مهنة البحث عن المتاعب التي شاءت الأقدار أن تجعل من امتهانها مصدر أرزاقنا وأرزاقهم !